

5258 - حكم الجمع بين الصلاتين في المطر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

لا يضر الناس فلا بأس ان تباعا عندك الى وقت اخر حتى تبيعها في وقت اخر اذا كان هذا لا يضر الناس. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. احد الاخوة المستمعين بعث برسالة يسأل فيها سماحة - [00:00:00](#)

عن امرين الامر الاول هو يقول فيه عند هطول المطر وخاصة في المساء يؤذن لصلاة المغرب تأدية الصلاة تقام صلاة العشاء جمعا وذلك رافة بالمصلين من اجل المطر. هل يجوز ذلك مع ان الوقت تغير - [00:00:18](#)

عن الماضي واصبح كل شيء مجهز لدى البعض مثل المواصلات وما اشبه ذلك؟ نعم رخصة من الله. الحمد لله. فاذا جاء وقت مطر لا بأس بالجمع رخصة يستحب الجمع من اجل رحمة الناس والتيسير عليهم وعدم الجائنه من التعزي بخروج ولو لم يجمعوا -

[00:00:38](#)

يصلي في بيته وما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه امر بصلاة البيوت عند وجود المطر صلوا في رحالكم فالحاصل انه اذا صار في الوقت مطر او دهر في الاسواق وساق وطين فان السنة جمع - [00:01:03](#)

بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. ومن لم يجمع او شق عليه الخروج فله صلاة في بيته في ترك الجماعة. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن - [00:01:23](#)